استطلاع للرأي لتوضيح
التناقضات في مصادر البيانات المختلفة الخاصة بالتعداد السكاني
للعام 2011

**المساعدة اللغوية**
**ARABIC/العربيةدليل**

**قم بتمييز إجاباتك فيالاستبيان الإحصاء**
**الرسمي لعام 2011 وليس في دليل المساعدة اللغوية هذا.**

# استطلاع للرأي لتوضيح
# التناقضات في مصادر البيانات المختلفة الخاصة بالتعداد السكاني
# للعام 2011

**الموعد الرسمي: 9 مايو/أيار 2011**

**الغرض من تحصيل البيانات**

يهدف استطلاع الرأي لتوضيح التناقضات إلى الكشف عن وإزالة التناقضات ـ الإحصائية منها فقط ـ التي تتضمنها المعطيات المستمدة من البيانات القادمة من السجلات السكانية. سيقتصر إجراء هذا الاستطلاع على العناوين التي لا يتعدى عدد الشقق المسكونة فيها الشقة الواحدة وعلى البلدات التي لا يزيد عدد سكانها عن 10000 نسمة.

**على الإنترنت**

يمكنك ملء الاستمارة أيضا على الإنترنت.
تم تهيئ كل شيء على موقع **www.zensus2011.de**

رقم استمارتكم: رمز التفعيل الخاص بكم:

يتم ملء استمارة واحدة عن كل فرد من الأفراد المقيمين في المسكن.

شكرا جزيلا على مساندتكم.

تجدون الإرشادات القانونية في المستندات المرفقة التي تشكل جزءا من هذه الاستمارة.

## يرجى اتباع الخطوات التالية :

1. أجب على الأسئلة بالترتيب.
2. . ضع علامة عند إجابة واحدة فقط لكل سؤال، ما لم يطلب منك غير ذلك.
   نعم ............ ☒ لا ............ ☐
3. يرجى كتابة الأرقام على اليمين
   عدد الأفراد ............................................................ ☐3
4. يرجى كتابة النص بالحروف المطبعية.
   الاسم/الأسماء الشخصي (ة): HEINZ-JÖRG
   الاسم العائلي: GROßMAYER
5. عند وجوب تصحيح جواب ما، يجب القيام بالتصحيح بشكل واضح.
   نعم ............ ☒ لا ..................... ■

## بيانات شخصية، 9 مايو/أيار2011

**1 الاسم/الأسماء الشخصي (ة):**
**الاسم العائلي:**

**الاسم عند الميلاد**
(إذا كان مختلفا عن الإسم العائلي)

**2 الشارع، رقم المنزل:**

**الرمز البريدي، المكان:**

**3 الجنس:**
ذكر............................ ☐
أنثى........................... ☐

**4 تاريخ الميلاد:** اليوم ☐☐ الشهر ☐☐ السنة ☐☐☐☐

## بيانات شخصية إضافية، 9 مايو/أيار 2011

**5. ما هي جنسيتك/ جنسياتك؟**
يمكن ذكر عدة إجابات.

- الجنسية الألمانية ☐
- جنسية دولة أخرى من دول الاتحاد الأوربي ☐
- جنسية دولة أخرى ليست عضوا في الاتحاد الأوربي ☐
- بدون جنسية ☐
- قيد الدرس ☐

بيانات شخصية إضافية

**6 ما هي حالتك العائلية؟**

- أعزب/عزباء ☐
- متزوج (ة) ☐
- مطلق (ة) ☐
- أرمل (ة) ☐
- علاقة مسجلة (من نفس الجنس) ☐
- علاقة مسجلة (من نفس الجنس) معلقة ☐
- شريك حياة مسجل/ شريكة حياة مسجلة (من نفس الجنس) متوفى/ـاة ☐

## بيانات عن وضعية السكن، 9 مايو/أيار 2011

**7 كم هو عدد الأفراد الذين يعيشون بمنزلك؟**

عدد الأفراد (بما فيهم أنت) ☐☐

**8 هل تسكن بيتا أخرا في ألمانيا؟**

- نعم ☐
- لا ☐ **نهاية استطلاع الرأي**

**9 مقر الإقامة الرئيسي**
يرجى الإجابة على أحد السؤالين فقط تبعا لحالتك العائلية.

بالنسبة للمتزوجين أو من يعيشون في علاقة مسجلة (علاقة مثلية) الذين لا يعيشون بشكل منفصل على الدوام:
**هل هذا المسكن هو المسكن الذي تستخدمه العائلة في الغالب:**

- نعم ☐
- لا ☐

بالنسبة لباقي الأفراد:
**هل هذا المسكن هو المسكن المستعمل في الغالب؟**

- نعم ☐
- لا ☐

## استطلاع للرأي لتوضيح

## التناقضات في مصادر البيانات المختلفة الخاصة بالتعداد السكاني للعام 2011

**الإبلاغ بالتفاصيل وفقا للمادة 17 من قانون الإحصاء الاتحادي**

**غرض ونوع ونطاق هذا التحصيل، الأسس القانونية**

يتعين من إجراء هذا الاستطلاع توضيح التناقضات المتعلقة بعناوين المساكن المنفردة (منازل لعائلة واحدة). يمكن لمثل هذه التناقضات أن تظهر مثلا، حين يتعذر التعرف على الشقة التي يقيم فيها أفراد معينون بواسطة المعطيات المحفوظة عنهم في سجل السكان، أو عندما لا تتطابق المعطيات حول عدد الأفراد الذي يستخلص من عملية تعداد الشقق والمباني مع المعطيات المستقاة من السجلات السكانية. ومن أجل حل هذا التناقض سيتم في البلدات التي لا يزيد عدد سكانها عن 10000 نسمة إجراء تحصيل للبيانات من جميع الأشخاص في العناوين المعنية.

يحدد يوم 9 مايو/أيار 2011 الموعد الرسمي لهذا التحصيل

يستند هذا التحصيل على قانون الإحصاء2011 الصادر في 8 يوليو/تموز 2009 (صحيفة القوانين الرسمية I، صفحة 1781) ارتباطا بقانون الإحصاء الاتحادي الصادر بتاريخ 22 يناير/كانون الثاني 1987 (صحيفة القوانين الرسمية I، صفحة 462 ، 565) الذي تم تعديله لآخر مرة بموجب المادة 3 من القانون الصادر في 7 سبتمبر/أيلول 2007 (صحيفة القوانين الرسمية I، صفحة 2246)

سيتم تحصيل المعطيات التي تنص عليها المادة 16 من قانون الإحصاء 2011.

**يسري على هذا التحصيل واجب الإدلاء بالمعلومات**

يستمد واجب الإدلاء بالمعلومات من المادة 18 الفقرة 3 قانون الإحصاء 2011 ارتباطا بالمادة 15 الفقرة 1 من قانون الإحصاء2011 الذي يلزم كل شخص بالغ أو قاصر يعيش بسكنه الخاص في أحد العناوين المعنية بالإدلاء بالمعلومات عن نفسه ولا سيما عن كل فرد مقيم في هذا السكن لم يبلغ بعد السن القانونية

أما بالنسبة لأفراد الأسرة البالغين، الذين لا يستطيعون الإدلاء شخصيا ببياناتهم، فيلتزم كل فرد آخر ملزم بالإدلاء بالمعلومات بالإدلاء أيضا بالمعلومات عن هؤلاء. يقتصر سريان واجب الإدلاء بالمعلومات عن القاصرين أو الأفراد غير القادرين على القيام بذلك عن أنفسهم بأنفسهم على المعلومات المعروفة لدى الشخص الملزم بالإدلاء بالمعلومات.

تنص المادة 15 الفقرة 6 من قانون الإحصاء الاتحادي على أنه ليس للاعتراض على المطالبة بالإدلاء بالمعلومات أو لرفع دعوى طعن بها أي أثر في تأجيل الإدلاء بهذه المعلومات.

## السرية الإحصائية

ستبقى المعلومات التي يتم جمعها سرية وفقا للمادة 16 من القانون الاتحادي للإحصاء. ولا يتم نقل البيانات المنفردة إلا في الحالات الاستثنائية المنصوص عليها صراحة في القانون.

تجيز المادة 22 الفقرة 1 من قانون الإحصاء 2011 للمكاتب الإحصائية، الاتحادية منها والتابعة للولايات، نقل جداول تتضمن نتائج إحصائية للدوائر العليا التابعة للاتحاد والولايات، حتى وإن كانت هذه الجداول لا تتضمن سوى حالة واحدة فقط، وذلك لغرض استخدامها أمام الهيئات التشريعية ولأغراض التخطيط، دون جواز استخدامها لتسوية الحالات المنفردة.

ويجوز للمكاتب الإحصائية التابعة للاتحاد والولايات وفقا للمادة 22 الفقرة 2 من قانون الإحصاء 2011 نقل معطيات منفردة لمكاتب الإحصاء البلدية على أن تكون هذه البيانات واقعة في دوائر اختصاص المكاتب البلدية ومتعلقة بالخصائص التحصيلية والخصائص المساعدة "الشارع" و "رقم المنزل" أو نقل معطيات منفردة بصفة موجزة، شريطة ألا يتم استخدام هذه البيانات المنقولة إلا لأغراض إحصائية على الصعيد البلدي. غير أن نقل هذه البيانات لا يكون قانونيا، إلا بضمان الحفاظ على سرية الإحصاءات عن طريق اتخاذ التدابير التي ينص عليها القانون، وخصوصا تلك المتعلقة منها بالفصل المكاني والتنظيمي والشخصي ما بين المكاتب الإحصائية والدوائر المختصة بمهام غير إحصائية لدى البلديات والجمعيات البلدية. أما عن الخصائص المساعدة فيجب حذفها في أقرب موعد ممكن أو في غضون سنتين بعد تسلمها على الأكثر. وهذا يعني أنه لا يتم تقديم هذه البيانات إلى السلطة الإدارية لأغراض إدارية. ويعني هذا المبدأ الذي يسمى "حظر إعادة الكرة " عدم جواز تعديل السجلات السكانية باستخدام البيانات التي تم جمعها هنا

تجيز المادة 16 الفقرة 6 من قانون الإحصاء الاتحادي وضع بيانات منفردة قيد تصرف الجامعات وغيرها من المؤسسات التي تعهد إليها مهمة إجراء أبحاث علمية مستقلة لغرض تنفيذ مشاريع علمية، على أن يتم تقديم هذه البيانات بشكل لا تتمكن فيه المؤسسات من التعرف على هوية أصحابها.

يسري واجب الالتزام بالسرية الإحصائية على كل الأشخاص الذين حصلوا بموجب الأحكام المبينة أعلاه على بيانات ما، كما يسري تماما على العاملين في المكاتب الإحصائية.

**حقوق والتزامات الموكلين بجمع المعلومات، شكل تقديم المعلومات**

يتم تعيين موظفين موكلين من أجل تحصيل البيانات.
يلتزم الشخص الملزم بالإدلاء بالمعلومات الذي يصادفه الموظفون الموكلون يوم التحصيل إن طلب منه ذلك بتقديم المعلومات لهم بصفة شفوية أيضا عن الأشخاص الآخرين المقيمين في نفس المسكن. ينطبق ذلك على الخصائص المساعدة الاسم العائلي والشخصي، والعنوان، ومكان الشقة بالمبنى، وتاريخ الميلاد (اليوم دون الشهر والسنة) والخصائص الإحصائية التي تشمل الجنس والشهر والسنة من تاريخ الميلاد وعدد الأشخاص المقيمين في نفس المنزل. يجوز للموظفين المكلفين بالإحصاء قيد هذه المعلومات في وثائق التحصيل بأنفسهم، ما ينطبق أيضا على سائر التقييدات الأخرى في وثائق التحصيل، على أن يوافق الشخص الملزم بالإدلاء بالمعلومات على ذلك.

يجوز تقديم المعلومات الإضافية للموظفين المكلفين إما شفويا أو كتابيا أو إلكترونيا. يتعين عند تقديم المعلومات بصفة خطية تسليم الاستمارات المملوءة للموظف الموكل شخصيا أو تمريرها له في ظرف مقفل أو تسليمها لدى مكتب التحصيل أو إرسالها في الموعد القانوني المقرر لذلك. أما بالنسبة للإدلاء بالمعلومات إلكترونيا فيتعين تقديم البيانات الخاصة بالشخص الملزم بتقديمها بالطريقة المعدة لذلك.
يلتزم موظفو التحصيل بالتعريف بهويتهم وبالمحافظة على سرية البيانات. ولا يجوز لهم فضلا عن ذلك استخدام المعلومات التي يكتسبونها أثناء القيام بمهامهم في إطار إجراءات أخرى أو لأغراض أخرى. ويسري هذا الالتزام أيضا بعد انقضاء مهمتهم كموظفي تحصيل للبيانات.

**الخصائص المساعدة ، الفصل والحذف، الأرقام التسلسلية**

تعتبر المعطيات الخاصة بالشخص الملزم بالإدلاء بالمعلومات والتي تشمل الاسم العائلي، والاسم السابق، والاسم الشخصي، وتاريخ الميلاد (اليوم دون الشهر والسنة)، والعنوان من الخصائص المساعدة التي تستخدم فقط في التنفيذ الفني للإحصاء. يتم فصل هذه الخصائص في أقرب موعد ممكن عن خصائص التحصيل وتحفظ بشكل منفرد ثم تحذف بمجرد انتهاء المكاتب الإحصائية من مراجعة صحة واكتمال خصائص التحصيل والخصائص المساعدة، أو في موعد أقصاه أربع سنوات من تاريخ 9 مايو/أيار 2011.

يتم تدمير وثائق التحصيل بعد الانتهاء من استخلاص نتائج الإحصاء، أو في موعد أقصاه أربع سنوات من تاريخ 9 مايو /أيار2011.

تخدم الرموز الشريطية المطبوعة على الاستمارة (الباركود) أغراض القراءة الآلية والمعالجة الالكترونية للبيانات.

يظهر الشريط الرمزي المطبوع على الجزء العلوي الأيمن رقم الاستمارة، الذي يحتوي على سلسلة رموز، يتم منحها بشكل عشوائي، تمكن من التعرف على هوية الشخص المعني، كما يتضمن أيضا رمزا خاصا لأغراض الفحص والمراجعة. إلا أنه لا يشتمل على أية معلومات عن الشخص نفسه. أما بالنسبة لرمز التفعيل فيتعلق الأمر هنا بسلسلة أرقام يتم منحها بشكل عشوائي وهي تخدم سوية مع رقم الاستمارة التعرف على هوية الشخص الملزم بالإدلاء بالمعلومات في حالة اشتراكه بالتحصيل على الانترنت.
أما الرمز الشريطي (الباركود) المطبوع أسفل الاستمارة فيظهر رمز السند المتواجد فوقه مباشرة (سلسلة رموز مكونة من 38 منزلة). ورمز السند هذا ما هو إلا رقما تنظيميا تقتصر وظيفته فقط على أغراض التنظيم وعلى المساعدة في استخلاص نتائج الإحصاء. وهو يحتوي على رقم الاستمارة والإشارة إلى أن هذه الاستمارة هي استمارة لاستطلاع الرأي الخاص بتوضيح التناقضات في إطار عملية التعداد السكاني للعام 2011، التي يحدد يوم 9 مايو/أيار 2011 موعدها الرسمي، كما يتضمن أيضا اسم الولاية المختصة في هذا السياق.